

Distr.: Limited
28 June 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة الثانية والخمسون

٢٩-٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢

البند ٧ من جدول الأعمال

اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والخمسين

مشروع التقرير

المقررة: السيدة إميلدا سمولسيك (أوروغواي)

إضافة

الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

(البند ٣ (ب))

البرنامج ٢٠

حقوق الإنسان

١ - في الجلسات ١٥ و ٢١ و ٢٢، المعقودة في ١٣ و ٢٠ و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، نظرت اللجنة في البرنامج ٢٠، حقوق الإنسان، من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/67/6 (Prog. 20)).

٢ - وقام الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان بعرض البرنامج والإجابة على الأسئلة المطروحة أثناء نظر اللجنة في البرنامج.



الرجاء إعادة استعمال الورق

030712 030712 12-39690 (A)



المنافشة

٣ - أعرب عن تأييد الإطار الاستراتيجي للبرنامج ٢٠، حقوق الإنسان، للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وشدد على أهمية دور البرنامج في أنشطة الأمم المتحدة. وأعرب عن رأي مفاده أنه باستثناء التغييرات التي دخلت استجابة للولايات الجديدة، فقد جاء الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ ماثلاً للإطار المعتمد للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ الذي كان محكم التوازن. وأعرب كذلك عن الأمل في أن يكون بمقدور اللجنة أن تتناول البرنامج بطريقة بناءة وأن تعتمد بتوافق الآراء نظراً إلى كونه إحدى الركائز الثلاث للأمم المتحدة. والتّمسّت توضيحات فيما يتعلق بالتحديات التي تعترض تنفيذ برنامج العمل والدروس المستفادة من ذلك.

٤ - وأثيرت أسئلة حول آليات إشراك مجلس حقوق الإنسان في استعراض الإطار الاستراتيجي المقترح. وأعرب عن رأي مؤداه أنه من الضروري أن يعقد حوار بناء بين الدول الأعضاء ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن تعزيز التعاون وتقديم المساعدة في مجال حقوق الإنسان. وأعرب كذلك عن رأي الفائدة منه أن المشورة المقدمة من مكتب الشؤون القانونية إلى المفوضية السامية لا يمكن أن تقبل وأن الإطار الاستراتيجي ينبغي أن يقدم رسمياً إلى مجلس حقوق الإنسان وأن يُستعرض من قبله، ثم تحال التوصيات المنبثقة من ذلك إلى اللجنة في دورتها الحالية، طبقاً للمادة ٤-٨ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8).

٥ - وأعرب أيضاً عن رأي مفاده أن اللجنة، وفقاً لولايتها، لا يمكنها أن تطلب من الهيئات القطاعية والفنية والهيئات الحكومية الدولية الإقليمية نتائج استعراضها للأطر الاستراتيجية للبرامج التي تعني كلا منها. ولوحظ أن الاستعراض الذي أجرته اللجنة في عام ٢٠١٠ بشأن الإطار الاستراتيجي لهذا البرنامج للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ ماثلاً لهذا الاستعراض وأن الظروف لم تتغير. ولوحظ أيضاً أن اختصاصات اللجنة ينبغي أن تنقح بما يجعلها تشمل النظر في جميع نتائج استعراضات الأطر الاستراتيجية التي تجريها الهيئات الحكومية الدولية المعنية. وطلبت توضيحات من الأمانة العامة فيما يتعلق بالولايات والوثائق المعيارية ووثائق المعلومات التي تحكم تزويد اللجنة بنتائج استعراضات الأطر الاستراتيجية التي تقوم بها الهيئات الحكومية الدولية المعنية، ولا سيما ما يتعلق منها ببرنامج حقوق الإنسان.

٦ - وأعرب عن رأي مفاده أن انعدام نتائج استعراض البرنامج ٢٠ من جانب مجلس حقوق الإنسان يمكن أن يعرقل بل أن يمنع نظر اللجنة في ذلك البرنامج بفعالية. وأشار إلى أن اللجنة ينبغي أن تنظر في البرنامج ٢٠ في مسار عملها الاعتيادي، الشيء الذي قد لا يكون

مرتبطا بنتائج استعراض مجلس حقوق الإنسان للبرنامج أو موقفا عليها. وارتئي إمكانية إرجاء النظر في البرنامج ٢٠ في انتظار نتائج استعراضه من جانب مجلس حقوق الإنسان في دورته العادية (من ١٨ حزيران/يونيه إلى ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢).

٧ - وأعرب عن رأي مؤداه أن برنامج العمل ينبغي أن ينفذ في تقييد صارم بالولايات القائمة ووفقا لمبادئ الشفافية والاستقلالية والنزاهة وعدم القابلية للتجزئ وعدم الانتقائية. وأعرب أيضا عن رأي يفيد بأن تطبيق آليات حقوق الإنسان ينبغي أن يتم في ظل المساواة بين جميع البلدان وأن أي مساعدة أو تعاون أو خدمات في مجال حقوق الإنسان ينبغي أن تحصل بناء على طلبها.

٨ - أما فيما يتعلق بالعنصر باء، الحق في التنمية، من البرنامج الفرعي ١، مراعاة حقوق الإنسان والحق في التنمية والبحث والتحليل، فقد أعرب عن الانشغال من كون هذا العنصر لا يعكس على الوجه المناسب الجوانب العملية للحق في التنمية.

٩ - وأما فيما يتعلق بالعنصر جيم، البحث والتحليل، من البرنامج الفرعي ١، فقد أعرب عن رأي الفائدة منه أنه ينبغي زيادة التوكيد على تنفيذ إعلان ديربان الذي اعتمده المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وكذلك على دور آليات حقوق الإنسان. وأعرب أيضا عن الانشغال من كون عدد مؤشرات الإنجاز الكمية في هذا العنصر أكبر من عدد مؤشرات الإنجاز النوعية. وقيل إنه ينبغي استعمال المصطلحات المقبولة في صياغة الاستراتيجية، ولا سيما فيما يتعلق بالأشكال الجديدة للتمييز في إطار الفقرة ٢٠-١١ (أ).

١٠ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، دعم الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، فقد أعرب عن رأي مؤداه أنه من السابق لأوانه تضمين الإطار الاستراتيجي المقترح الإنجاز المتوقع والمؤشر الدال عليه من حيث زيادة عدد هيئات المعاهدات التي تعتمد إجراءات مبسطة ومنسقة في مجال الإبلاغ، وذلك لأن هذا الموضوع ما زال قيد نظر الجمعية العامة.

١١ - أما البرنامج الفرعي ٣، الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية، فقد رئي أنه ينبغي توجيه الجهود نحو تعزيز القدرات الوطنية في مجال حقوق الإنسان لا نحو تقديم الدعم لعمليات حفظ السلام ولجان التحقيق وبعثات تقصي الحقائق.

١٢ - وأما البرنامج الفرعي ٤، دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته، فقد أعرب عن رأي يفيد بضرورة زيادة التوكيد على دعم عملية الاستعراض الدوري الشامل قياسا إلى الدعم الذي تناله الإجراءات الخاصة وآليات التظلم.

١٣ - وأما الولايات التشريعية، فقد لوحظ أن الولايات التي اعتمدت حديثاً في مجال حقوق الإنسان لا ترد كلها في الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

الاستنتاجات والتوصيات

١٤ - اعتباراً لضيق الوقت، أوصت اللجنة بأن يقوم رئيس الدورة الثانية والخمسين للجنة البرنامج والتنسيق بإحالة الاستنتاجات المتعلقة بالبرنامج ٢٠، حقوق الإنسان، من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، والتعديلات المقترح إدخالها عليه إلى رئيس اللجنة الثالثة في الدورة السابعة والستين للجمعية العامة.

١٥ - وأوصت اللجنة بأن تحيل الجمعية العامة البرنامج ٢٠، حقوق الإنسان، من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى اللجنة الثالثة لاستعراضه واتخاذ إجراء بشأنه في إطار بند جدول الأعمال "تخطيط البرامج".